

الجمهورية اللبنانية
بلدية طرابلس
القرار: ٥/و ش

تاريخ: ٢٠٢٦/٠٧/٠٦

اشعار بنشر قرار
إلغاء مناقصة عمومية

الموضوع: إلغاء طلب عروض اسعار شراء مبيدات زراعية

المرجع: ٢٠٢٦/٧٠ و ش

- في تمام الساعة التاسعة و الربع صباحاً في ٢٠٢٦/٠٧/٠٦ اجتمعت لجنة التلزم المشكلة بموجب القرار البلدي رقم ٣٢/ تاريخ ٢٠٢٦/١/٢٧
- استلمت لجنة التلزم الملف مع كامل محتوياته واطلعت على محضر العروض، وتبين أنه لم يتم تقديم أي عرض للمناقصة.
- بعد إطلاع بلدية طرابلس على ملف التلزم وعملاً بأحكام الفقرة ٢ من المادة ٢٥ من قانون الشراء العام، قررت إلغاء التلزم بسبب عدم تقدم أي عارض الى المناقصة، على ان يتم التحقق من سبب ذلك قبل طلب العروض مجدداً.
- يُنشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

رئيس لجنة التلزم
المهندس ربيع محسن

عضو لجنة التلزم
ابراهيم الحولي

عضو لجنة التلزم
محمد الجبيلنجي

التاريخ ٢٠٢٦/٠٧/٠٦
رئيس بلدية طرابلس
عبد الحميد كريمة